



الحمد لله  
الذي هدانا لهذا  
الذي كنا لنهتدي لولا  
أن هدانا الله

أذان إبراهيم وبلاغ محمد ﷺ

أحكام ريانية

وحكم إيمانية

ومعه



## أحكام الدين الحنيف في القبر النبوي الشريف

والفرق بينه وبين غيره في حكم زيارته والسلام عليه ﷺ

وحكم توسعة المسجد النبوي وضم بيته ﷺ وحجبه

الشيخ أ.د. حاكم المطيري



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

# البيت للبيت


هو السير إلى الله وقصده بالقلوب والأرواح قبل  
الأجساد واستجابة لندائه ودعوته إلى توحيده  
والاعتراف بربوبيته وألوهيته وحده لا شريك له.  
وفي هذا الكتاب<sup>(١)</sup> نتحدث عن حقيقته وأحكامه  
وحكمه وغاياته ومقاصده كما جاءت في القرآن  
والسنة وارتباط ذلك كله بملة إبراهيم ومقاماته لله.

(١) مجموع من تغريدات أ.د. حاكم المطيري في موقع التويتر بشهر ذي الحجة ١٤٣٦هـ / الموافق سبتمبر ٢٠١٥م.



فريضة عظيمة؛ يجدد المسلمون فيها كل سنة  
عهدهم مع الله بالإعلان عن الإيمان به، وتوحيده،  
وشكره، وذكره في أول مسجد في الأرض؛ عبد الله فيه.

تذكير للإنسانية بأصل وجودها في الأرض حيث  
عبد أبوهم آدم الله في أول بيت لله في أم القرى وأصلها  
وأولها وهي مكة.



قال الله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾

أول نبي في الأرض، ومكة أول مسجد لله

وأصل القرى وأمها، ومحمد ﷺ النبي الأمي آخر نبي

يجدد للأمة دينها، ويعيدها لفطرتها الأولى في الحج!



◆ أمر الله إبراهيم ﷺ بأن يؤذن في الناس بالحج؛  
ليجدد لهم دينهم بالعودة إلى البيت الأول العتيق الذي  
بدأ فيه آدم ﷺ عبادة الله، قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ  
مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ  
وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا  
وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾ [الحج]

الحج فيه أداء كل شعائر الإسلام؛ فيفتح بالتلبية  
والشهادة لله وحده لا شريك له، والصلوات،  
والطواف، والنحر، والصوم لمن تمتع ولم يجد هديا،  
والصدقة!



جهداً لا قتال فيه، ومجاهدة للنفس على فعل  
المأمور، وترك المحذور، والصبر على المقدور،  
وأجر الحج على قدر مشقته ونفقته!

• عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحج جهاد كل  
ضعيف» رواه ابن ماجه.

• وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «قلت: يا رسول الله! على النساء جهاد؟  
قال: نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة» ابن ماجه.

• وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في عمرتها: «إن لك  
من الأجر على قدر نصبك ونفقتك» رواه الحاكم في المستدرک.

• وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله يصدر الناس بنسكين  
وأصدر بنسك، فقيل لها: «انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلي



التنعيم فأهلي ثم اتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك أو

نصبك» رواه البخاري.

◆ الغاية من الحج وأداء مناسكه: تقوى الله، كما قال

تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَحَدُّ فَلَهُ أَسْمَاؤُا وَبَشِيرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ﴿٣٧﴾ بِالطَّاعَةِ.



الحج المبرور ممن. فمن فرغ من فحج الحج فلا ينز، ولا سرق ولا جمل ولا يذبح،

الحج حرم آمن للإسلام دين السلام ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾  
وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴿البقرة: ١٩٧﴾ ولا ظلم ولا عدوان على  
إنسان أو حيوان؛ بل سكينه وأمن ﴿وَأَذْجَعَلْنَا الْبَيْتَ  
مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمَّا﴾ [البقرة: ١٢٥].

الحج تجديد للفطرة بالتوحيد، وللنفسِ بالتطهير من أوزارها؛  
فالحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، ومن حج، فلم يرفث  
ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه! كما قال ﷺ: «الحج المبرور  
ليس له جزاء إلا الجنة» عنه، وقال ﷺ: «من حج لله فلم يرفث  
ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه» رواه البخاري.



## على خطا إبراهيم..



◆ لم يحج النبي ﷺ بعد بعثته إلا حجة واحدة في السنة العاشرة من الهجرة بعد أن دخل العرب في دين الله أفواجا؛ إذانا بعودة دين أبيهم إبراهيم ﷺ، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابن مربع الأنصاري، ونحن بعرفة، في مكان يباعده عمرو عن الإمام، فقال: أما إني رسول (رسول الله ﷺ) إليكم، يقول لكم: «قفوا على مشاعركم؛ فإنكم على إرثٍ من إرث أبيكم إبراهيم»  
رواه أبو داود



◆ الحج سنة ١٠ هج كان بداية استئناف دورة الزمان، وتجديد الدين من مكة؛ كيوم خلق الله السماوات والأرض؛ بعد أن ضلت الإنسانية قرونا، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات؛ ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب شهر مضر بين جمادى وشعبان». ثم قال: «فأي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال النبي صلى الله عليه وآله: «أليس يوم النحر؟» فقلنا: بلى. فإن دماءكم وأموالكم، وأحسبه قال: وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فستلقون ربكم فيسألكم عن



أعمالكم، فلا ترجعوا بعدي ضلّالا يضرب بعضكم رقاب بعض، فليبلغ الشاهد الغائب، ولعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه، ثم قال: «ألا هل بلغت» عنه عليه

◆ حجّ النبي ﷺ مرة واحدة بعد كمال الدين، وتمام النعمة، وتحقق الغاية من بعثته ﷺ؛ بإعادة الإنسانية إلى دينها، وفطرتها الصحيحة التي فطرها الله عليها!

﴿ فَأَقْرُبْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (سورة الروم).



◆ قال النبي ﷺ: «خذوا عني مناسككم»؛ فأراهم

شعائر أبيهم إبراهيم ﷺ؛ كما قال ﷺ: «قفوا على

مشاعركم؛ فإنكم على إرثٍ من إرث أبيكم إبراهيم»  
رواه أبو داود



## وَلَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ بِإِذْنِ اللَّهِ وَكَرِهَتِ الْكُفْرُوتُ



◆ يكاد الحج كله يكون إحياء لملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم حنيفاً وما كان من المشركين، فأمر الله ﷻ باتباع ملته وشعائره والقيام في مقاماته، واتخاذ مقامه مصلى؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنْ



المُشْرِكِينَ ﴿١٠﴾ شَاكِرًا لِأَنْعُمِهِ أَجْتَبَلَهُ وَهَدَلَهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ  
﴿١١﴾ وَعَاتَبْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّا فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢﴾ ثُمَّ  
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ  
المُشْرِكِينَ ﴿١٣﴾ ﴿سورة النحل﴾ ، وقال تعالى: ﴿ \* وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ  
بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَمَّنَّ ۗ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۗ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۗ قَالَ  
لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٤﴾ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا  
وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ  
طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٥﴾ ﴿سورة البقرة﴾ وقال  
تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي  
شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٦﴾  
وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ  
مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿١٧﴾ ﴿سورة الحج﴾، وقال تعالى: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ  
جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ  
مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا  
لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا



الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى  
وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ [سورة الحج]

◆ الحج مدرسة لمعرفة ملة إبراهيم ﷺ كما جدها

وبعثها خاتم الأنبياء محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿اتَّبِعْ مِلَّةَ

إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾!

◆ أمر الله ﷻ في الحج باجتنباب الشرك ورجسه،

وتطهير القلوب والعقول؛ بتوحيد الله، واجتنباب قول

الزور، وتطهير النفس من الشرور.



◆ جعل الله ﷻ مكة ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [القصص: ٥٧] وجعل الحج أيام سلم ورحمة وأمن نفسي وروحي؛ فلا يتلف فيه المحرم شجرا، ولا يصيد طيرا، ولا يقتل حيوانا، ولا يؤذي إنسانا قال تعالى: ﴿... أَجَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَّةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُجَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَجْلُوْا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّهُ بَاطِنٌ

اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ [المائدة]



مشهدٌ من مشاهد سير العبد إلى الله والدار الآخرة،  
ولن يصل إلى الله إلا بالحج إليه روحاً، والتطهر من كل ما  
يحجبه عن الله من شرك وشر وشهوة!

◆ يستعيد المؤمن في الحج إنسانيته وفطرته، ويعرف  
نهايته؛ وأنه راجع إلى ربه عارٍ إلا من لباس التقوى ﴿وَلِبَاسُ  
التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾، وأن ﴿خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: 197]



♦ تجرد المحرم في الحج من اللبس، وتجنب الطيب والرفث، وكل محظورات الإحرام؛ هو إشارة إلى ما يحجب الإنسان من زينة الحياة عن الله والوصول إليه!

♦ التقوى في مقام الحج هي كل ما يحتاجه المؤمن في سيره إلى الله وحجه إليه وقصده رضاه ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: 197]

♦ الحكمة من الحج هي: ﴿يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ و﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾، فلا يكون شيء أكبر منه يحجبكم عنه أو ينسيكم ذكره ويشغلكم في سيركم إليه.

◆ زينة الحياة الدنيا؛ هي مما يحجب الإنسان عن السير إلى الله ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ ذَلِكَ مَتَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؛ فحُظرت؛ وأُهديت في الحج قربانا لله ﷻ.

◆ شح الإنسان حمله على قتل أخيه؛ طمعا في ماله، وواد ولده خوف الفقر؛ فشرع في الحج التقرب بالأنعام، والأموال، وإطعام الفقراء؛ لتطهير النفس من شحها، قال تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿١٦﴾ [التغابن: ١٦]



◆ تقوى الله وتطهير النفس؛ هما الغاية من التقرب بالهدي ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾

[الحج: ٣٧]؛ فاتقوه ﴿وَأَطِيعُوا أَلْبَآئِسَ الْفَقِيرِ﴾ [الحج: ٢٨]

◆ حظر شهوة الرفث في الحج، وحظر زينة الطيب واللباس والتجمل في الشعر والظفر، وهدى الأنعام والأموال؛ هو تجرد من كل ما يحجب الإنسان عن رؤية آخرته!



## مقامات العبودية في الحج

♦ تتجلى في الحج كل مقامات العبودية لله؛

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ  
مِّنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَحَدُّ فَلَهُ أَسْمَاؤُا وَبَشِيرِ  
الْمُخْتَبِينَ ﴿٢٢﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ  
مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ يَنْفِقُونَ ﴿٢٥﴾ وَالْبَدَنَ  
جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا  
صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعِ وَالْمَعْتَرِ كَذَلِكَ  
سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا



وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَتَوَىٰ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ

مَا هَدَانَكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ [الحج: ٣٤ - ٣٧]

- مقام توحيد الله؛ ﴿فَالهُكْمَ إِلَهُ وَحِدٌ﴾.

- والإسلام له؛ ﴿فَلَهُوَ أَسْلَمُوا﴾.

- ومقام الإحسان؛ ﴿وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾.

- ومقام الإخبات؛ ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ بخشوعهم

وخضوعهم للخالق وإذعانهم للحق وصبرهم

وتواضعهم للخلق.

◆ وصف الله حال المخبتين ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ

قُلُوبُهُمْ﴾ رقة وخشية وولها ﴿وَالصَّادِقِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ﴾

ثقة بالله وتوكلا.



◆ من صفات المخبتين: ﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ﴾؛ أداءً  
 لحق لله بعبادته ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾؛ أداءً لحق عباده  
 بمواساتهم وسد حاجتهم.

◆ الحج مقامٌ لشكر الله وحده على نعمة الرزق؛ كما  
 قال تعالى: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ﴾، وعلى  
 نعمة الهداية؛ كما قال ﷺ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا  
 هَدَاكُمْ﴾ ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ  
 قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ ﴿١٩٨﴾ [الحج: ٣٤]



◆ ولشكر الله ﷻ على نعمة الحياة والرزق والهداية

شرع في الحج التقرب إليه وحده لا شريك له بشعائر

الهدى ونسك الأضحية، كما قال تعالى: ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ

وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلُقُوا رؤوسكم حَتَّىٰ يَبْلُغَ

الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ

صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمْتُمْ فَمَنْ تَمَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ

لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ ﴿١٦٦﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَهُمْ وَيَذْكُرُوا

أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ

فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿١٦٨﴾ [الحج]، وقال تعالى:

﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا

صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ

سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٦٧﴾ [الحج]





## الحج ٢٠٥ مدرسة لتحقيق التوازن الروحي والجسدي

للنفس؛ بالامتناع عن زينة الدنيا وفتنتها، والانتفاع  
منها بحسب حاجتها ﴿أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

◆ يتجلى التوازن في بداية الحج ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ  
أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ونهايته ﴿وَمِنْهُمْ مَّن  
يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ  
وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ﴿٢٠١﴾ [البقرة]

﴿الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفْتَ وَلَا  
سُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ  
وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ  
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ



مَنْ عَرَفْتِ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ  
كَمَا هَدَيْتِكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ  
أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ  
عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ  
ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي  
الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا  
ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ  
﴿٢٠١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ [البقرة]

♦ يتجلى التوازن في الحج والسير إلى الله في التقرب

بالبهدي والأضاحي بين مراعاة حاجة النفس ﴿فَكُلُوا﴾

﴿مِنْهَا﴾ وحاجة الغير ﴿وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾.

﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى  
مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ  
الْفَقِيرَ﴾ ﴿٢٨﴾ [الحج]



◆ الحج مدرسة لتحقيق التوازن؛ بين حاجة الروح  
وحاجة الجسد، وبين حاجة النفس وحاجة الغير،  
وبين حاجة الدنيا وحاجة الآخرة، وبين حق الله  
وحقوق عباده! ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ  
فَاذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ  
وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الحج]

◆ من التوازن؛ أن البدن في الحج ﴿مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا  
خَيْرٌ... فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾؛ فهي نسك لله،  
وخير ومصالحة للأغنياء، وصدقة ونفع للفقراء!



♦ من التوازن في مشاهد الحج؛ مراعاة حال كل سائر إلى الله؛ ورفع الحرج عمن تعجل، أو تأخر، أو قدم، أو أحر؛ فالغاية تقوى الله. كما في قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة].

- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل؛ فقال: لم أشعر، فحلقت قبل أن أذبح، فقال: (اذبح ولا حرج)، فجاء آخر فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي، قال: (ارم ولا حرج) فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قُدِّم ولا أُخِّر إلا قال: (افعل ولا حرج) متفق عليه.



حقيقة الاتباع: لزوم سنته ﷺ بلا غلو ولا ابتداء

## خذوا عني مناسككم

♦ ترك العرب ملة أبيهم إبراهيم ﷺ في الحج؛ حتى أعادهم الإسلام إليها وأمرهم الله بالاتباع، كما في قوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ واقتفاء النبي ﷺ كما في قوله: «خذوا عني مناسككم».

قال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٥٥) إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٦١) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ



ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ

اللَّهِ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ [آل عمران]

◆ ابتدعت قريش في الحج، حتى سماوا بالحمس؛  
لغلوهم، فلا يقفون في عرفات؛ فأمر الله بالإفاضة من  
حيث أفاض الناس وكان العرب لا يطوفون إلا في  
ثياب قريش! قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ  
الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ  
الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا  
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ [سورة البقرة]

(وقد وقف صلى الله عليه وسلم بعرفة ولم يغير من شرع إبراهيم صلى الله عليه وسلم)

ما غيروا، حين كانت قريش تقف بالمشعر الحرام



ويقولون: نحن أهل الحرم؛ فلا نخرج منه، ونحن الحمس - والحمس جمع الأحمس، وهم قريش ومن ولدت قريش وكنانة وجديلة قيس، سماوا حمسا؛ لأنهم تحمسوا في دينهم، أي: تشددوا- روى الترمذي عن عائشة قالت: كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون بالمزدلفة يقولون: نحن قطين الله، وكان من سواهم يقفون بعرفة، فأنزل الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾.. وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: الحمس هم الذين أنزل الله فيهم: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ قالت: كان الناس يفيضون من عرفات، وكان الحمس يفيضون



من المزدلفة، يقولون: لا نفيض إلا من الحرم، فلما  
نزلت: ﴿أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ  
إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ رجعوا إلى عرفات.

وأمر تعالى بالاستغفار لأنها موطنه، ومظان القبول  
ومساقط الرحمة. وقالت فرقة: المعنى: واستغفروا الله  
من فعلكم الذي كان مخالفا لسنة إبراهيم في وقوفكم  
بقزح من المزدلفة دون عرفة) تفسير القرطبي.

◆ الدين هو الطاعة ﴿وَيَكُونِ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾  
وحده، ولا تكون الطاعة إلا باتباع الأمر والنهي  
والرسل لا بالأهواء التي أضلت الأمم، كما قال تعالى:



﴿رَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا

﴿٤٣﴾ [الفرقان]، وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ

بِالْعَدَاوَةِ وَالْعِشْيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تَطَّعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ، عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ

أَمْرُهُ فُرْطًا ﴿٤٨﴾ [الكهف]، وقال تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ

وَأَبَاؤُكُمْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى

الْأَنْفُسُ ۗ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ ﴿٥٣﴾ [الحج]

وقال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي

مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٦١﴾ فَأَقْرِبْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا

فَظَرَّتْ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ

الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ \* مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ [الروم]



◆ جعل الله محبته ومحبة رسوله ﷺ مشروطة بطاعة

أمره ونهيه، واتباع نبيه ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ

كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾ [آل عمران] وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾

باتباعه ﷺ.

◆ حذر النبي ﷺ من الغلو في الدين، وتجاوز سنته،

ونهى عن الابتداع في الصلاة، والصوم، والزهد

ومناسك الحج؛ قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما

ليس منه؛ فهو رد»<sup>رواه البخاري</sup>، وأخبر ﷺ أن الغلو أهلك

الأمم؛ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول



الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصي»؛ فلقطت له سبع حصيات؛ هن حصي الخذف؛ فجعل ينفذهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»  
رواه ابن ماجه.

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فلما أخبروا؛ كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء؛

فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؛ أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له؛ لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»  
رواه البخاري.

- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي ﷺ شيئا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؛ فوالله إنني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية»  
رواه البخاري.



◆ حذر النبي ﷺ من كل صور الغلو في الدين والعبادة والصالحين؛ بما في ذلك الغلو في النبي ﷺ نفسه؛ بدعوى محبته؛ حتى لا يضلوا، كما في الحديث الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم؛ فإنما أنا عبد الله ورسوله» رواه البخاري

◆ أمر الله باتباع النبي ﷺ مطلقا في الدين عامة، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ



وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ  
الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي  
لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف]

♦ وأمر ﷺ باتباع ملة إبراهيم عليه السلام خاصة في الحج

ومناسكه؛ لما طرأ عليه من شرك وبدع وغلوه، قال تعالى:

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ

﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ

عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ [آل عمران]



♦ الاتباع: اقتفاء التابع أثر المتبوع، ولما كان الدين وحيًا سماويًا؛ كان اتباع الرسل واقتفاء أثرهم؛ أمرًا ضروريًا؛ لتحقيق النجاة!

♦ الحد الفاصل بين الغلو والاتباع هو لزوم سنته ﷺ  
مطلقًا بلا قيد، واتباع أصحابه بقيد الإحسان ﴿وَالسَّابِقُونَ  
الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾؛  
لتحقيق الرضا ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ  
جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ  
الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]



◆ حذر الله المؤمنين من مخالفة أمر نبيه ﷺ؛ فهي سبب في وقوع الفتنة والعذاب، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ نُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المور: ٦٣]!

◆ الحج فيه مناسك قد تخفى معقوليتها؛ فالحكمة منها الاتباع لملة إبراهيم ﷺ والتسليم لله، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [١٣] إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [البقرة: ١٣].



♦ حقيقة الإسلام اتباع الوحي والرسول ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ومن أسباب انحراف الخلق اتباع غيره ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا آفَقَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا ﴾ [البقرة].

♦ أدرك الصحابة معنى الاتباع في الحج ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [آل عمران] ؛ لهذا قال عمر رضي الله عنه: «أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك» رواه البخاري!



♦ كان حج النبي ﷺ وقوله في حجة الوداع: «ألا هل

بلغت»؛ إعلاناً منه للأمة بكمال دينها على ملة إبراهيم

ﷺ واتباع طريقته؛ ﴿حَنِيفًا مَّسَلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

﴿٢٧﴾ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا

وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٨﴾ [آل عمران].

♦ تحقق قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ

وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا

وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا

وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ

يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ



أحكام ربانية وحكم إيمانية

إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٣٦﴾ [البقرة]؛ ولهذا قال النبي ﷺ:

«أنا دعوة أبي إبراهيم!»

♦ الحكمة من الحج سنويا؛ تجديد دين إبراهيم ﴿آتَّبِعْ

مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النحل]، وتأکید إمامته ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ

أُمَّةً﴾ [النحل]، وإقامة شعائره ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ

مُصَلًّى﴾ [البقرة].

♦ كُمل في حجة النبي ﷺ بالسنة العاشرة من الهجرة؛

الإسلام بلاغا وتشريعا؛ ونزل قوله تعالى: ﴿أَيُّومَ

أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ



دينًا ﴿المائدة: ٣﴾، وكمل أداءً وتطبيقًا؛ فالحج آخر فريضة  
أداها النبي ﷺ.

◆ كانت حجة الوداع إعلانًا عن ظهور التوحيد ونهاية  
الشرك وتطهير جزيرة العرب ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا  
يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] واستجيب  
دعوة إبراهيم ﷺ!

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا  
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن  
ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ  
الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ  
الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾ [البقرة]



◆ حين غابت الحكمة من الحج، وارتباطه بملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم، وتجديد الدين بظهور التوحيد والبراءة من الشرك في أعظم مسجد؛ صار يقع بعض المسلمين فيما يناقضه!

◆ أشهد النبي صلى الله عليه وسلم على بلاغه في الحج مائة ألف صحابي؛ جعلهم الله حجة على الخلق كافة إلى يوم القيامة ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]!



♦ أمر الله ﷻ باتباع ملة إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سياق أحكام الحج والتوحيد، قال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا مَقَّامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ وَمَنْ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾

[آل عمران]



♦ وأمر ﷺ بالتفقه في الدين والاستنباط في أحكام

الجهاد والسياسة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا

كَأَفَّةً فَلَولا نَفَر مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ

وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿٢٢٢﴾ [النوبة]

وقال ﷺ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ

لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً﴾ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ

الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ

لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً ﴿٨٣﴾ [النساء]



◆ الدين قائم على الاتباع فيما كان شرعياً؛ كما قال  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إياكم ومحدثات الأمور» [رواه أبو داود]، وعلى الاجتهاد  
فيما كان بشرياً؛ كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنتم أعلم بأمر  
دنياكم» [رواه مسلم]؛ وكلاهما يحتاج إلى الفقه.

◆ قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»؛  
بمعرفة أصوله وفروعه وكلياته وغاياته، وفهم أحكامه  
وحكمه؛ حتى يتحقق التوازن بين الاتباع والاجتهاد.



## محدثات في نسك الحج!

◆ حين اختل التوازن وغاب العلم؛ شاعت البدع فيما يجب فيه الاتباع، وشاع التقليد فيما يجب فيه الاجتهاد والإبداع! فوقع جهاد بلا فقه، وحج بلا اتباع!

◆ شاعت البدع في الحج الذي هو أبرز مظاهر الاتباع لملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم وطريقته الحنيفية في الإسلام؛ فصار من مناسك بعضهم زيارة الأضرحة بمكة وغار حراء!



◆ حج النبي ﷺ وأصحابه من بعده؛ فلم يزورا  
بيت النبي ﷺ بمكة، ولا مكان مولده ﷺ، ولا  
غار حراء، ولا قبر أم المؤمنين خديجة، ولا  
الحجون؛ كما يفعل اليوم!

◆ شاعت المظاهر الشركية والبدع التي يمارسها  
بعض المسلمين في الحج؛ بدعوى محبة النبي ﷺ؛  
ونسوا وجوب اتباع ملة إبراهيم ﷺ؛ الذي شرع  
الحج لإحيائها!



◆ حذر النبي ﷺ في الحج من الغلو في الدين؛ وعدّ تجاوز سنته ولو في رمي الجمار بأخذ حصى أكبر مما رمى به ﷺ؛ غلوا يهلك أهله!

كما في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى»؛ فلقطت له سبع حصيات؛ هن حصى الخذف؛ فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» رواه ابن ماجه.



◆ لم يحج مَنْ لم يعرف ملة إبراهيم ﷺ الذي أمره الله بالأذان بالحج إلى البيت الذي أقامه، وسنّ مشاعره للإعلان عن توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له!

◆ يجب بيان حقيقة الحج؛ كما بينتها سورة الحج؛ وكما بينها النبي ﷺ، وأن غايته؛ تحقيق التوحيد والإسلام لله وحده لا شريك له.

#### تدبر هذه الآيات

﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ



كُلِّ فِجِّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَعِنْدَ رَبِّهِ ؕ وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴿٣٠﴾ ﴿المعج﴾

﴿حُفَاءَ اللَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فُتُوحِهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِنَّهُمْ إِِلَهُةٌ وَاحِدٌ فَلَهُ ءَسَلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّت قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَالْبَدَنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرَ



اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبَهَا  
فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمَعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَا لَكُمْ لَعَنَكُمْ  
تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَآؤِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى  
مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ  
الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ \* إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾ [الحج]

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ  
﴿٦﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾  
وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ  
﴿٨﴾ ثَانِي عِظْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ  
يَوْمَ الْقَيْمَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ  
بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ  
خَيْرٌ أَطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُمِينُ ﴿١١﴾ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا



يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ وَذَلِكَ هُوَ الضَّلَلُ البَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُوا لِمَنْ  
ضُرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾ إِنَّ اللَّهَ  
يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا  
الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿١٤﴾ مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ  
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ  
يُذْهِبَنَّ كَيْدَهُ مَا يَغِيطُ ﴿١٥﴾ [الحج]

﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ  
عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ قُلَّةَ أَيْكُمْ إِِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ  
الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا  
شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَءَاتُوا بِاللَّهِ  
هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ [الحج]



## اصطفاء صحب النبي ﷺ وعدالتهم



◆ خطب النبي ﷺ في حجة الوداع يوم الحج الأكبر يوم النحر؛ فبلغ وأوصى أمته، وأشهدهم على البلاغ عن الله ﷻ وأمرهم بالتبليغ عنه ﷺ.

- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس أي يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام، قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا» فأعادها مرارا، ثم



رفع رأسه، فقال: «اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت»  
قال ابن عباس رضي الله عنهما: «فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته  
إلى أمته؛ فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي  
كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». [رواه البخاري]

◆ اجتمع في حجة الوداع؛ أكرم رسول وخاتمهم،  
وأكرم شهود وأعدلهم، وأشرف مكان وزمان، وأكمل  
دين؛ فأمرهم صلى الله عليه وسلم أن يبلغ الشاهد الغائب.



◆ اصطفى الله ﷻ أصحاب رسوله ﷺ وجعلهم شهداء

على الأمم؛ لتقوم حجته عليهم، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]

◆ جاء الاستشهاد بالصحابة في سياق آيات الحج وملة

إبراهيم ﷺ وكمال الدين؛ تعديلا من الله لهم بقيام

الحجة ببلاغهم عن نبيهم ﷺ.

جاء في تفسير الطبري (٣/ ١٤١-١٤٥): (القول في تأويل قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال أبو جعفر: يعني جل ثناؤه

بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، كما هديناكم أيها

المؤمنون بمحمد عليه السلام وبما جاءكم به من عند الله،



فخصصناكم بالتوفيق لقبلة إبراهيم وملته، وفضلناكم بذلك على من سواكم من أهل الملل، كذلك خصصناكم ففضلناكم على غيركم من أهل الأديان، بأن جعلناكم أمة وسطا. وقد بينا أن «الأمة»، هي القرن من الناس والصنف منهم وغيرهم. وأما «الوسط»، فإنه في كلام العرب الخيار. يقال منه: «فلان وسط الحسب في قومه»، أي متوسط الحسب، إذا أرادوا بذلك الرفع في حسبه، و «هو وسط في قومه، وواسط»، كما يقال: «شاة يابسة اللبن وبيسة اللبن». وعن ابن عباس: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، يقول: جعلكم أمة عدولا.

عن حبان بن أبي جبلة، يسنده إلى رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: الوسط العدل.

عن عطاء ومجاهد وعبد الله بن كثير: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾، قالوا: عدولا. قال مجاهد: عدلا.



حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: هم وسط بين النبي ﷺ

وبين الأمم. القول في تأويل قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى

النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [آل عمران: 113]

قال أبو جعفر: «والشهداء» جمع: «شاهد».

فمعنى ذلك: وكذلك جعلناكم أمة وسطا عدولا).

◆ عدل الله ورضي عن أهل بدر سنة ٢ هـ، وأهل بيعة

الرضوان سنة ٦ هـ، وأهل فتح مكة سنة ٨ هـ، وأهل

جيش العسرة سنة ٩ هـ وكانوا ٤٠ ألف صحابي، ثم

أهل حجة الوداع سنة ١٠ هـ!



◆ كما اصطفى الله ورضي للبلاغ نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخاتم  
للأنبياء ورضي دينه الخاتم للأديان ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ  
دِينًا﴾ [المائدة]؛ أكد اصطفاؤه للشهود في آخر سورة الحج،  
قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ  
إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ  
وَأِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٧٦﴾ يَتَّيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أُرْكَعُوا  
وَأَسْجُدُوا وَعَبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ  
﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ  
عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ قَلِيلًا أَلْيَسَ أَيْبُكُمْ إِتْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ  
الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا  
شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ  
هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ ﴿٧٨﴾.



◆ جاءت آية الاضطفاء والاستشهاد بالصحابة مرتين؛

١ - في سياق الحج وملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم في سورة البقرة:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ  
الرُّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ  
مَنْ يَتَّبِعَ الرُّسُولَ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ  
هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ  
رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾

٢ - وبعد سياقه في سورة الحج؛ حجة لصحة شهادتهم

﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ  
بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ  
الْأُمُورُ ﴿٧٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ  
وَأَقْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ  
جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةً



أحكام ريبانية وحكم إيمانية

أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ  
الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا  
الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾

♦ أخبر الله أن الاصطفاء شمل روح القدس الأمين  
جبريل، والإسلام ملة إبراهيم، والنبى الخاتم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
والشهود العدول للبلاغ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

♦ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع: «ألا هل بلغت، اللهم  
فاشهد، ليلغ الشاهد الغائب»؛ دليل على قيام الحجة  
بالواحد منهم في البلاغ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.





عن العرباض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، قلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: «قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم، فسيري اختلافا كثيرا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعليكم بالطاعة، وإن عبدا حبشيا عضوا عليها بالنواجذ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد».



◆ شهد النبي ﷺ لعلماء أصحابه بما اختصوا به من العلوم التي أخذوها عنه وعرف لهم الصحابة قدرهم وفضلهم واقتفوا هديهم؛ فكان أعلم الصحابة بالخلافة وسياسة الأمة: الخلفاء الراشدون، وبالقضاء: علي بن أبي طالب، وبالمناسك: عثمان بن عفان، وبالحلال والحرام: معاذ بن جبل، وبالقراءة: أبي بن كعب، وبالتفسير: ابن عباس، ﷺ.

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أمتي بأمتي: أبو بكر، وأشدهم في دين الله: عمر، وأصدقهم حياء: عثمان، وأقضاهم: علي بن



أبي طالب، وأقرؤهم لكتاب الله: أبي بن كعب،  
وأعلمهم بالحلال والحرام: معاذ بن جبل، وأفرضهم:  
زيد بن ثابت، ألا وإن لكل أمة أمينا، وأمين هذه الأمة:  
أبو عبيدة بن الجراح» [رواه ابن ماجه]

- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اقتدوا بالذين من بعدي: أبي  
بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا  
بعهد ابن أم عبد» [رواه الحاكم في المستدرک]

- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وضع يده على كتفي - أو على منكبي - ثم قال:  
«اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» [رواه أحمد]



- وعن ابن سيرين قال: «كانوا يرون أن أعلم الناس بالمناسك عثمان بن عفان وبعده عبد الله

بن عمر رضي الله عنه» [المدخل إلى السنن الكبرى].

◆ اشترط الصحابة على عثمان رضي الله عنه بما أوصاهم به النبي صلى الله عليه وسلم من لزوم سنته كما قال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنتي»، وسنة الخليفين من بعده في سياسة الأمة كما قال صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر» وأجمع الصحابة على ذلك، كما قال عبد الرحمن بن عوف لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بعدما شاور الناس فيمن يولونه: «أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر



الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سييلاً»، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله، والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار، وأمراء الأجناد والمسلمون. [رواه البخاري]

◆ كل ما لم يكن حينئذ ديناً وشرعاً وسنة وهدى بعد حجة الوداع سنة ١٠ هـ، ونزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ فليس هو اليوم بدين ولا سنة ولا هدى.



## وسمى على النسر حج البيت من استطاع إليه سبيلا

حج ٧٢  
٢٠

خامس أركان الإسلام، وفرائضه العظام، وهو  
القصْد إلى البيت الحرام، بأيام الحج لأداء مناسكه،  
وهو واجب مرة واحدة، لمن استطاع إليه سبيلا،  
وحقيقته التوجه إلى الله وإخلاص القصد له بالسير  
إليه، والتجرد من الدنيا ابتغاء وجهه، واتباعا لملة  
إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين، واستجابة لأذانه  
بالحج، على النحو الذي ورد في صفة حج النبي ﷺ

كما قال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ» رواه أحمد ومسلم والنسائي.



## صفة حجة النبي ﷺ كما وردت في الأحاديث الصحيحة:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ» ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» رواه مسلم.

- عن جابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، واللفظ له قَالَ: «تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى



الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ  
أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ  
مِنْ شَيْءٍ حَرْمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ  
أَهْدَى، فَلْيُطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلِ،  
ثُمَّ لِيَهْلِ بِالْحَجِّ وَلِيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ  
أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ  
أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ، حِينَ  
قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ،



فَأَتَى الصِّفَا فَطَافَ بِالصِّفَا وَالْمَرَوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ  
يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ  
النَّحْرِ، وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ  
مِنْهُ، وَفَعَلَ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ  
الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ» متفق عليه.

وزاد جابر رضي الله عنه: «قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَقَصَّرُوا، إِلَّا  
النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ  
تَوَجَّهُوا إِلَى مِنَى، فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ  
مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ.. فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ... حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ،  
فَرَحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ... ثُمَّ أَذَّنَ،

ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ  
 بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى المَوْقِفَ،  
 فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ القُصْوَاءِ إِلَى الصَّخْرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ  
 المُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى  
 غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حَتَّى غَابَ  
 القُرْصُ... وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَنَقَ لِلْقُصْوَاءِ الزَّمَامَ،  
 حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ اليُمْنَى:  
 «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الحِجَالِ  
 أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَضَعَدَ، حَتَّى أَتَى المُرْدَلِفَةَ، فَصَلَّى  
 بِهَا المَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ  
 بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ،  
 وَصَلَّى الفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ



الْقُصُوءَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ  
وَكَبَّرَهُ وَهَلَّهَ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ  
قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.. حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسَّرٍ، فَحَرَكَ قَلِيلًا،  
ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى،  
حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ،  
يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ  
الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ  
أَعْطَى عَلِيًّا، فَنَحَرَ مَا عَبَّرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ  
بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ، فَطَبَخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا  
وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ،  
فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ» رواه مسلم.



## أركان الحج وواجباته كما وردت عن النبي ﷺ:

◆ أركان الحج التي لا يتم إلا بها:

١- الإحرام وهو نية دخول نسك الحج.

٢- الوقوف بعرفات.

٣- طواف الإفاضة بالبيت.

٤- السعي بين الصفا والمروة.

◆ واجبات الحج:

١- الإحرام من الميقات.

٢- الوقوف بمزدلفة.



٣- رمي الجمار يوم النحر وأيام منى.

٤- الذبح للمتمتع والقارن.

٥- الحلق أو التقصير.

◆ محظورات الحج:

١- لبس المخيط وتغطية الرأس والوجه للرجال،

ولبس القفاز والنقاب للنساء.

٢- الطيب.

٣- الجماع.

٤- عقد الزواج.



٥- الصيد.

٦- الأخذ من الشعر والظفر.

◆ الفرق بين أركان الحج وواجباته؛ أنه لا يتم الحج حتى يأتي بالأركان؛ فإن ترك واحدا منها؛ بطل حجه، والواجبات تسقط في حال العجز والنسيان وفيها دم.

◆ قال ﷺ: (من شهد صلاتنا هذه - فجر مزدلفة - فوقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه) رواه الخمسة.



◆ الواجب بنص النبي ﷺ في الحديث الصحيح هو الوقوف بمزدلفة؛ كما الوقوف بعرفة؛ وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَأذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة] في مزدلفة.

◆ النسك الواجب في مزدلفة هو الوقوف بها قبل طلوع الشمس، ولو قدر صلاة الفجر؛ كما في الحديث؛ أما المبيت فهو من المسنونات؛ وليس واجبا على الصحيح.



◆ رمي الجمار يوم النحر وأيام منى واجب، ومن تركه عامدا؛ نقص حجه وأثم وعليه عند عامة الفقهاء فدية دم؛ يفرقها في فقراء الحرم.

◆ المبيت بمنى المقصود منه هو الرمي؛ وهو العبادة والنسك؛ وليس المبيت نسكا على الصحيح.

◆ القول بأن من ترك واجبا عليه دم هو قول عامة الفقهاء والمذاهب الأربعة؛ وهو أحوط والراجح التفصيل في المسألة؛ وليس مقامه هنا.



◆ القول بأنه لا دليل لمن قالوا بالدم على من ترك واجبا وهم عامة فقهاء الأمة؛ فيه نظر؛ بل لهم دليل من القياس، وقول ابن عباس، والصحيح: أن يقال للأئمة أدلتهم فيما ذهبوا إليه، ولا يلزم ظهور دلالتها لمن خالفهم وقال بعدم وجوب الدم على من ترك واجبا.

◆ قال الشافعية أن المبيت بمنى سنة وليس نسكا وأن النسك الواجب هو رمي الجمار: (مسألة: قال الشافعي: «فمن لم يتعجل حتى يمسي رمى من الغد فإذا غربت الشمس انقضت أيام منى».



قال الماوردي: قد ذكرنا أن المبيت بمنى في ليالي التشريق سنة، والرمي في الأيام الثلاثة نسك، والنفر من منى نهران، فالنفر الأول في اليوم الثاني عشر، والنفر الثاني في اليوم الثالث عشر، فإن نفر في اليوم الأول كان جائزا وسقط عنه المبيت بمنى في ليلته، وسقط عنه رمي الجمار من غده) [الحاوي الكبير].

◆ قال أهل الرأي أن المبيت في منى سنة وليس نسكا واجبا؛ وهو رواية عن أحمد بن حنبل: قال ابن قدامة الحنبلي في المغني: (فصل: فإن ترك المبيت بمنى، فعن أحمد: لا شيء عليه، وقد أساء. وهو قول



أصحاب الرأي؛ لأن الشرع لم يرد فيه بشيء. وعنه يطعم شيئاً. وخففه، ثم قال: قد قال بعضهم: ليس عليه. وقال إبراهيم: عليه دم. وضحك، ثم قال: دم بمرة، ثم شدد بمرة. قلت: ليس إلا أن يطعم شيئاً؟ قال: نعم، يطعم شيئاً تمرأ أو نحوه. فعلى هذا أي شيء تصدق به، أجزاءه، ولا فرق بين ليلة وأكثر، ولا تقدير فيه).



## أحكام الدين الحنيف في زيارة المسجد والقبر النبوي الشريف

والفرق بينه وبين غيره في حكم زيارته والسلام عليه ﷺ

وحكم توسعة المسجد النبوي وضم بيته ﷺ وحجبه





عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

لَمْ يَحْرَمِ اللَّهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ

الْمَسْجِدَ وَالْمَسْجِدَ فَهَذَا

زيارة المسجد النبوي والمسجد الأقصى والسفر  
إليهما مشروعان في كل وقت، وليس من مناسك الحج  
والعمرة، ولا يشرع السفر تعبداً إلا لهما وللبيت  
الحرام، كما قال صلى الله عليه وسلم: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة  
مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد  
الأقصى)؛ فلا يتخذ السفر عبادة وقربة إلى مكان إلا  
لهذه المساجد فقط.



◆ قوله ﷺ: « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد »؛  
نفى أن يكون هناك مكان في الإسلام يقصد بالسفر  
عبادة لله إلا هذه الثلاثة؛ لكونها مساجد لا لغيره.

◆ الحج والعمرة عبادات مخصوصة؛ تؤدى في البيت  
الحرام بمكة، وليس شيء من مناسكهما يؤدى  
خارجها ولا علاقة لهما بزيارة المسجد النبوي؛ فهذه  
عبادة أخرى!

◆ الزيارة المشروعة في كل وقت هي زيارة مسجده ﷺ  
فكل من زار مسجده وسلّم وصلّى عليه إذا دخله



بدعاء دخول المسجد؛ فقد زاره صلى الله عليه وسلم وهذا الذي يعرفه الصحابة.

◆ حجّ النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مئة ألف صحابي، وعلمّ أمته مناسكهم، ولم يأمرهم بعد طواف الوداع بالذهاب إلى المدينة؛ لزيارة مسجده، ولا أوصاهم بزيارة قبره بعد وفاته، فرجع كل أهل بلد إلى بلدهم.

◆ كان الصحابة رضي الله عنهم أشد حبا للنبي صلى الله عليه وسلم وأعلم بدينه، فلم يعرف عنهم زيارة قبره صلى الله عليه وسلم إلا ابن عمر رضي الله عنهما؛ لدخوله بيت أخته حفصة: (عن نافع قال: كان ابن عمر



إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ، فقال: «السلام عليك يا رسول الله ﷺ، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه». قال عبيد الله بن عمر: «ما نعلم أحدا من أصحاب النبي فعل ذلك إلا ابن عمر» (مصنف عبد

الرازق (٣/ ٥٧٦).

◆ لا يتصور أن تكون زيارة القبر الشريف قرينة لله، ثم يحرم منها الصحابة مدة حياة عائشة رضي الله عنها حتى سنة ٥٧هـ؛ التي كان القبر في بيتها، ولا أحد يدخل عليها لهذا القصد!



◆ نهي ﷺ عن اتخاذ قبره عيداً ولعن ﷺ من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ودعا فقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»؛ فاستجاب الله دعاء نبيه ﷺ، وحفظ صحبه وصيته، فدفن في بيته ﷺ؛ فلا يصل إليه أحد، ثم صار بيته ﷺ بعد توسعة المسجد محاطاً بجدار يمنع منه.

◆ ظل قبره ﷺ في بيت عائشة رضي الله عنها لا يصل إليه أحد؛ فقد فرض الله عليها الحجاب حتى توفيت سنة ٥٧هـ، ثم حجب البيت بعد ضم عمر بن عبد العزيز البيت للمسجد سنة ٩١هـ.



◆ صار بيت عائشة رضي الله عنها؛ فضلا عن القبر الشريف، محاطا بحاجز يمنع دخول الناس إليه؛ منذ ذلك الحين إلى اليوم؛ حماية لجنازه ودعوته صلى الله عليه وسلم.

- جاء في الدررة الثمينة في أخبار المدينة (١٤٩/١-١٥١): (أمر عمر أبا حفصة مولى عائشة رضي الله عنها وناسا معه فبنوا الجدار، وجعلوا فيه كوة، فلما فرغوا منه ورفعوه، دخل مزاحم مولى عمر فرفع ما سقط على القبر من التراب والطين ونزع القباطي. قالوا: وباب البيت الذي دفنوا فيه شامي.



قلت: وبني عمر بن عبد العزيز على حجرة النبي ﷺ حاجزا من سقف المسجد إلى الأرض، وصارت الحجرة في وسطه، وهو على دورانها.

ولما ولي المتوكل الخلافة، أمر إسحاق بن سلمة وكان على عمارة مكة والمدينة من قبله بأن يأزر الحجرة بالرخام من حولها، ففعل ذلك وبقي الرخام عليها إلى سنة ثمان وأربعين وخمسمائة من خلافة المقتفي، فجدد تآزيرها جمال الدين وزير بني زنكي، وجعل الرخام حولها قامة وبسطة، وجعل لها شباكا من خشب الصندل والأبنوس، وأداره حولها ما يلي السقف.



وحولها في سطح المسجد حظيرة مبنية بالآجر والجص يمين الحجرة عن السطح بقليل، وبين سقف المسجد وبين سقف السطح فراغ نحو الذراعين وعليه شبايك حديد ترمي الضوء من رحبة المسجد، وتشال إذا أرادوا الدخول إلى هناك لأجل تعليق سلاسل القناديل وحبال الأبارير لأجل العمارة في المسجد.

وهذه صفة الحجز الذي بناه عمر بن عبد العزيز والحجرة في وسطه، ومن الحجرة إلى المقصورة تسع عشرة ذراعا، ومن الركن الغربي إلى المسمار الفضة الذي هو مقابل وجه النبي ﷺ خمس أذرع).

◆ حفظ الصحابة وصية النبي ﷺ في شأن قبره الشريف، كما عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، قالت عائشة رضي الله عنها: «لولا ذلك لأبرز قبره خشبي أن يتخذ مسجدا» رواه البخاري (١١ / ٦)، وعن عطاء بن يسار رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» رواه أحمد. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلُّوا عليَّ؛ فإنَّ صلاتكم تبلغني» رواه أبو داود



وأحمد. فلم يبرزوا قبره ومنعوا دخول أحد عليه، فأحاطوا

ببيته صلى الله عليه وسلم كله بجدار؛ فضلا عن قبره!

◆ كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي بيت أخته أم المؤمنين حفصة

رضي الله عنها، وكانت حجرتها جوار حجرة عائشة رضي الله عنها؛ فكان

يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى أبيه وأبي بكر رضي الله عنهما؛

ويمضي؛ فلا يقف ولا يدعو.

◆ كان أئمة آل البيت: علي بن الحسين والحسن بن

الحسن؛ ينهون عن زيارة القبر الشريف، ويكتفون

بالسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند دخول مسجده، (عن علي بن



حسين بن علي، أن رجلا، كان يأتي غداة فيزور قبر النبي ﷺ ويصلي عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين: ما يحملك على هذا؟ قال: أحب التسليم على النبي ﷺ، فقال له علي بن الحسين: هل لك أن أحدثك حديثا عن أبي؟ قال: نعم، فقال له علي بن حسين: أخبرني أبي عن جدي أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا قبوري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وصلوا علي وسلموا حيثما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم» فضل الصلاة على النبي (١/ ٣٥).

(وعن سهيل قال: جئت أسلم على النبي ﷺ وحدثني عن علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين: ما يحملك على هذا؟ قال: أحب التسليم على النبي ﷺ، فقال له علي بن الحسين: هل لك أن أحدثك حديثا عن أبي؟ قال: نعم، فقال له علي بن حسين: أخبرني أبي عن جدي أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا قبوري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وصلوا علي وسلموا حيثما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم» فضل الصلاة على النبي

وحسن بن حسن يتعشى في بيت عند النبي ﷺ فدعاني



فجئته فقال: ادن فتعش قال: قلت: لا أريده قال: مالي رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبي ﷺ قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله يهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي؛ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم» (فضل الصلاة على النبي (١))، وفي رواية: (عن علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو. فنهاه، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبوري



عيدا، ولا بيوتكم قبورا، فإن تسليمكم يبلغني أينما

كنتم» (صححه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٤٩)).

◆ كل من دخل مسجده ﷺ أو خرج منه؛ فسلم وصلى

عليه ﷺ؛ فقد فعل المسنون، وهو ما كان يفعله

أصحابه، وهم أعلم الناس به وأحبهم له، (عن نافع

قال: كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ

فقال: «السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا

بكر، السلام عليك يا أبتاه». قال عبيد الله بن عمر: «ما

نعلم أحدا من أصحاب النبي فعل ذلك إلا ابن

عمر» (مصنف عبد الرزاق (٣/ ٥٧٦)).



◆ لم يعرف الإمام مالك زيارة القبر الشريف كعبادة وقرية، وهو عالم المدينة، وأعلم الناس بما كان عليه أهلها، وقال: ليس عليه عملهم!

وقد (سئل مالك عن زيارة القبور، فقال: قد كان نهى عنها عليه السلام ثم أذن فيها، فلو فعل ذلك إنسان ولم يقل إلا خيرا، لم أر بذلك بأسا، وليس من عمل

الناس) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات (١/ ٦٥٦).

◆ استدلل الإمام مالك على كراهة اتيان قبره ﷺ للسلام بنهي «لا تتخذوا قبوري عيدا، وسلموا عليّ حيثما كنتم» واستحبه فقط لمن مره عابرا، وقد (سئل



مالك عن المار بقبر النبي ﷺ أترى أن يسلم كلما مر به؟ قال نعم، أرى ذلك عليه أن يسلم عليه إذا مر به، وقد أكثر الناس من ذلك. فأما إذا لم يمر به فلا أرى ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فقد أكثر الناس في هذا. فأما إذا مر بقبر النبي ﷺ فأرى أن يسلم عليه، فأما إذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك. قال وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، ولكن إذا أراد الخروج.



قال محمد بن رشد: المعنى في هذا أنه إنما يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه إلا للوداع عند الخروج، ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والإتيان كل يوم إليه) البيان والتحصيل (١٨ / ٤٤٤).

◆ كره الإمام مالك وغيره زيارة قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يكن أهل المدينة يزورون قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه لا يصل إليه أحد بخلاف السلام عليه لمن مر به، (قال محمد بن رشد: أما الصلاة إلى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو محظور لا يجوز، لما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم



مساجد» فبناه عمر بن عبد العزيز محددا على هيئته لا

يمكن من صلى إلى القبلة استقباله) البيان والتحصيل (١٧ / ٦٢٦)

(وقد سئل مالك عن زيارة القبور فقال؛ قد كان نهى

عنها عليه السلام ثم أذن فيها فلو فعل ذلك إنسان ولم

يقبل إلا خيرا لم أر بذلك بأسا وليس من عمل الناس.

وروي عنه أنه كان يضعف زيارتها. قال ابن القرطي:

وإنما أذن في ذلك ليعتبر بها، إلا للقادِم من سفر وقد

مات وليه في غيبته، فيدعوه ويرحم عليه) النوادر والزيادات.

وقال مالك: (أكره أن يقال: الزيارة لزيارة البيت،

وأكره ما يقول الناس زرت النبي ﷺ وأعظم ذلك أن

يكون النبي ﷺ يزار) البيان والتحصيل (١٨ / ١١٨).



◆ السلام على الموتى لمن مر بهم؛ كالسلام على الأحياء، مشروع من باب أداء الحقوق؛ لا باب العبادات والقرب؛ ولهذا لا يندر به.

- جاء في الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٣١٧/٢): (لا يترخص من قصد مشهدا أو مسجدا غير المساجد الثلاثة، أو قصد قبرا غير قبر النبي ﷺ. قلت: أو نبي غيره. وجزم به بهذا في الرعاية الصغرى قال في التلخيص: قاصد المشاهد وزيادتها لا يترخص انتهى. [وجزم به في النظم] والصحيح من المذهب: جواز الترخص، قاله في المغني وغيره.



القسم الثاني: السفر المكروه فلا يجوز القصر فيه  
صرح به ابن منجا في شرحه، وقاله ابن عقيل في السفر  
إلى المشاهد قال في الفروع: وهو ظاهر كلام  
الأصحاب).

◆ حديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور»؛ يؤكد بأن  
النبي ﷺ كان يحذر من فتنة الغلو في الموتى، ثم أذن  
لغرض واحد «ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة» فقط.

◆ لا توصف زيارة القبور بأنها عبادة وقربة؛ فقد نهى  
عنها النبي ﷺ؛ ثم أذن بها بقصد تذكر الآخرة؛ لذا  
اختلف فيها كراهة وجوازاً.



- قال الشافعي في الأم عن حديث: «ونهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا»: (ولكن لا يقال عندها هجر من القول، وذلك مثل الدعاء بالويل، والشبور والنياحة فأما إذا زرت تستغفر للميت ويرق قلبك، وتذكر أمر الآخرة فهذا مما لا أكرهه) (٣١٧/١).

- وجاء في مصنف ابن أبي شيبة: (حدثنا يحيى بن سعيد، عن عمران، عن ابن سيرين، أنه «كره أن يزار القبر ويصلى عنده». - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: كانوا «يكرهون زيارة القبور») (٣٠/٣ - ٣١).

◆ حديث: «لعن الله زوارات القبور» و«لا تدع قبراً إلا سويته» و«لا تتخذوا قبوري عيداً» و«لعن الله من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»؛ ينفي اتخاذ زيارتها قرابة.

◆ نهى النبي ﷺ عن زيارة القبور؛ سدا لذريعة الشرك، ثم أذن بها؛ لتذكر الآخرة كما قال ﷺ: «كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها؛ فإنها تذكركم الموت» وفي رواية الترمذي: «فإنها تذكركم الآخرة»؛ فكان الأمر بعد الحظر يفيد الجواز وقيل يستحب.

- جاء في مطالب أولي النهى في شرح المنتهى للرحياني الحنبلي: (وهذا التعليل يرجح أن الأمر



للاستحباب، وإن كان واردا بعد الحظر، وبه، أي:  
السفر (يباح وقيل يكره) لظاهر حديث: «لا تشد  
الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...» (١/ ٦٣١).

◆ لم يعرف الإمام مالك ولا الإمام الشافعي وهما  
أعلم أهل الحجاز في عصريهما بأن زيارة قبر النبي ﷺ  
عبادة وقربة؛ فضلا عن الإجماع عليها!

قال مالك: (أكره أن يقال: الزيارة لزيارة البيت، وأكره  
ما يقول الناس زرت النبي - عليه السلام - وأعظم  
ذلك أن يكون النبي ﷺ يزار) البيان والتحصيل (١٨ / ١١٨)



(قال وسئل مالك عن المار بقبر النبي ﷺ أترى أن يسلم كلما مر به؟ قال نعم، أرى ذلك عليه أن يسلم عليه إذا مر به، وقد أكثر الناس من ذلك. فأما إذا لم يمر به فلا أرى ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فقد أكثر الناس في هذا. فأما إذا مر بقبر النبي ﷺ فأرى أن يسلم عليه، فأما إذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك. قال وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، ولكن إذا أراد الخروج.



قال محمد بن رشد: المعنى في هذا أنه إنما يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه إلا للوداع عند الخروج، ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والإتيان كل يوم إليه، لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى كل يوم للصلاة فيه. وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

◆ لم يذكر الإمام مالك في المدونة، ولا الإمام الشافعي في الأم، ولا الحنفية في أمهات مذهبهم؛ كالأصل

والحجة؛ شيء عن زيارة القبر الشريف أو أنه عبادة  
مسنونة!

◆ لم يعرف الأئمة كيف كان شكل قبر النبي ﷺ  
وصاحبيه إلا القاسم بن محمد؛ لسماح خالته عائشة  
رضي الله عنها له حين استأذنها لرؤية قبورهم، (عن القاسم، قال:  
دخلت على عائشة، فقلت: يا أمه اكشفي لي عن قبر  
النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهم)، «فكشفت لي عن ثلاثة قبور  
لا مشرفة، ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة  
الحمراء» قال أبو علي: يقال: إن رسول الله ﷺ مقدم  
وأبو بكر عند رأسه، وعمر عند رجله، رأسه عند  
رجلي رسول الله ﷺ سنن أبي داود (٣/ ٢١٥) .



(كره مالك أن يكشف سقف قبر النبي ﷺ ورأى من صونه أن يكون مغطى، ولم ير أن يكتفى في ذلك بالخيش، فكأنه ذهب إلى أن يغطى كتغطية البيوت المسكونة، ولقد أخبرني من أثق به أنه اليوم مكشوف الأعلى لا سقف له تحت سقف المسجد) البيان والتحصيل.

(قال عمر بن الخطاب حين حضرته الوفاة: إني كنت استأذنت عائشة إذا مت أن أدفن في بيتها؛ فقالت: نعم، وإني لا أدري لعلها قالت ذلك من أجل سلطاني، فإذا مت؛ فاسألوها ذلك، فإن قبلت؛ فادفوني فيه، وإن أبت؛ فانصرفوا بي).



قال مالك: بلغني أن عائشة كانت تدخل البيت الذي فيه قبر النبي ﷺ وأبي بكر حاسرة، فلما دفن فيه عمر لم تكن تدخله إلا جمعت عليها ثيابها) البيان والتحصيل (١٨ / ٣٦٥).

### حكم وفاء النذر بزيارة المسجد والقبر:

◆ نفى الجويني وغيره قبل دعوى الإجماع أن تكون زيارة القبر الشريف قربة؛ فلا يجب الوفاء بالنذر فيها بخلاف زيارة مسجده ﷺ، قال في نهاية المطالب: (ذكر الشيخ أبو علي في الذي أتى مسجد رسول الله ﷺ وفاء بالنذر أنه لو زار قبر النبي ﷺ - وهو في حطة المسجد - وقال: كفاه ذلك؛ فإنه أتى بقربة، وهذا الذي ذكره فيه نظر؛ فإن زيارة قبر الرسول ﷺ ليست من خصائص



المسجد، وليست قربة يعظم قدرها بالمسجد؛ ولكن اتفق كونها في المسجد) (١٨ / ٤٣١).

(قال الشيخ زروق في شرح الإرشاد: وتوقف الشيخ عيسى الغبريني في نادر زيارته صلى الله عليه وسلم لعدم النص، واستظهر غيره اللزوم لتحقيق القربة، وأنكر ابن العربي زيارة قبر غيره - عليه السلام - للتبرك) (مواهب الجليل ٣ / ٣٤٤).

◆ لو نذر صلاة في مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة لما لزمه النذر؛ لعدم وجود القربة في تعيين مسجد دون غيره؛ فالزيارة أولى، قال الجويني في نهاية المطلب: (إذا نذر أن يأتي مسجدا من المساجد سوى المسجد



المحرم، قال العلماء: إذا أطلق النذر، وعين مسجدا سوى المسجد المحرم؛ فإن كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد القدس، فلا يلتزم بالنذر شيئا أصلا؛ فإنه ليس في قصد مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد إيليا - قرابة مقصودة، وما لا يكون عبادة، ولا قرابة مقصودة... فأما إذا نذر إتيان مسجد رسول الله ﷺ أو إتيان المسجد الأقصى، فهل يلتزم بالنذر الوفاء؟ فعلى قولين مشهورين: أحدهما: أنه لا يلتزم؛ إذ لا يتعلق بالمسجدين نسك، فصارا كسائر المساجد. والثاني: أن النذر يلزم الوفاء في المسجدين؛



لأنهما مخصوصان من بين المساجد بمزية، كما سنين شرحها في التفريع، إن شاء الله؛ فأشبهها المسجد الحرام.

التفريع على القولين:

إن قلنا: لا يلتزم الناذر شيئاً، فلا كلام، وإن قلنا: يلتزم الوفاء بالندر، فهل يلزمه أمر سوى إتيان [المسجد]؟ فعلى وجهين: ذكرهما الشيخ أبو علي في الشرح: أحدهما - أنه يلتزم قربة؛ فإن إتيان المسجد من غير قربة زائدة على الإتيان ليس قربة، ولا يستقل النذر ما لم يتعلق بالقربة) (١٨/ ٤٣٠-٤٣١).



◆ لو نذر زيارة المساجد الثلاث دون عبادة يؤديها لما لزمه النذر؛ لأن الزيارة بلا عبادة ليست قرينة؛ وقيل: يلزمه مع عبادة: (قال الغزالي: النوع الثالث: إتيان المساجد: فإذا نذر إتيان مسجد لم يلزمه إلا المسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد إيلياء وفيهما قولان، فإن قلنا: يلزم وجب أن يضيف إليها عبادة على قول، وكفى مجرد الإتيان على قول، وإن قلنا: لا بد من عبادة ففيل: تجب صلاة ولو ركعة، وقيل: بل اعتكاف، وقيل: يتخير بينهما) العزيز شرح الوجيز (١٢ / ٣٨٧)

- وجاء في شرح المذهب للنووي: (وإذا نزلنا المسجد الحرام منزلة المسجدين وأوجبنا ضم قرينة إلى الإتيان



ففي تلك القرية أوجه (أحدها) الصلاة (والثاني) الحج  
أو العمرة (والثالث) يتخير. قال إمام الحرمين: ولو  
قيل يكفي الطواف لم يبعد) (٨/ ٤٧٥).

◆ أنكر الإمام الشافعي على من ادعى أمرا يخالف ما  
اشتهر من العمل في الصدر الأول، ورد على أهل  
الرأي روايتهم بعض الآثار في الدفن، كما في الأم:  
(قال الشافعي: وسل الميت سلا من قبل رأسه وقال  
بعض الناس: يدخل معترضا من قبل القبلة، وروى  
حماد عن إبراهيم: «أن النبي ﷺ أدخل من قبل القبلة  
معترضا» أخبرني الثقات من أصحابنا أن قبر النبي ﷺ



على يمين الداخل من البيت لاصق بالجدار، والجدار الذي للحد لجنبه قبلة البيت، وأن لحده تحت الجدار فكيف يدخل معترضا، والحد لاصق بالجدار لا يقف عليه شيء، ولا يمكن إلا أن يسلا أو يدخل من خلاف القبلة؟، وأمور الموتى، وإدخالهم من الأمور المشهورة عندنا لكثرة الموت، وحضور الأئمة، وأهل الثقة، وهو من الأمور العامة التي يستغنى فيها عن الحديث، ويكون الحديث فيها كالتكليف بعموم معرفة الناس لها، ورسول الله ﷺ، والمهاجرون، والأنصار بين أظهرنا ينقل العامة عن العامة لا يختلفون في ذلك أن الميت يسلا، ثم



جاءنا آت من غير بلدنا يعلمنا كيف ندخل الميت ثم لم يعلم حتى روى عن حماد عن إبراهيم: «أن النبي ﷺ أدخل معترضا»، أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى: «أن رسول الله ﷺ سل من قبل رأسه والناس بعد ذلك» (١/ ٣١١).

◆ السفر والزيارة المشروعة هي فقط لمسجده ﷺ وما بين منبره وبيته روضة من رياض الجنة، كما عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على



حوضي» البخاري (٢ / ٦١)، أما قبره صلى الله عليه وسلم فمحبوب بدعائه ودعوته، كما في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، قالت عائشة رضي الله عنها: «لولا ذلك لأبرز قبره خشى أن يتخذ مسجدا» البخاري (٦ / ١١).

◆ الادعاء بأن زيارة قبر مخصوص قرابة وعبادة؛ قول باطل، وادعاء الإجماع على زيارة القبر الشريف؛ كعبادة لله؛ أشد بطلانا، فلم يعرف الصحابة هذه العبادة!



◆ الزيارة للقبور للسلام على أهلها ليست قرابة وعبادة لله؛ بل هي من جنس زيارة الأحياء والسلام عليهم أداءً لحقوقهم! (ذكر الشيخ أبو علي في الذي أتى مسجد رسول الله ﷺ وفاء بالنذر أنه لو زار قبر النبي عليه السلام - وهو في خطة المسجد - وقال: كفاه ذلك؛ فإنه أتى بقربة، وهذا الذي ذكره فيه نظر؛ فإن زيارة قبر الرسول عليه السلام ليست من خصائص المسجد، وليست قرابة يعظم قدرها بالمسجد، ولكن اتفق كونها في المسجد) نهاية المطالب للجويني (١٨ / ٤٣٢).

◆ الزيارة المشروعة للقبور هي لتذكر الآخرة،  
والدعاء للموتى، والسلام عليهم فقط؛ فلا يزداد على  
ما شرع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه؛  
فهو رد»!

### حرمة النذر للقبر:

قال الدردير في الشرح الكبير: (إن احتاجت (أو)  
(كل ما أكتسبه) في الكعبة أو بابها إن فعلت كذا  
وفعله (أو) نذر (هدي) بلفظه أو بدنة بلفظها  
(لغير مكة) كقبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يلزمه شيء فيهما لا  
بعثه، ولا ذكاته بموضعه بل يمنع بعثه ولو قصد



الفقراء الملازمين للقبر الشريف أو لقبر الولي،  
لقول المدونة سوق الهدايا لغير مكة ضلال أي  
لما فيه من تغيير معالم الشريعة، فإن عبر بغير  
لفظ هدي أو بدنة كلفظ بغير أو خروف فلا  
يبعثه بل يذبحه بموضعه، وبعثه أو استصحابه  
من الضلال أيضا، ولا يضر قصد زيارة ولي  
واستصحاب شيء من الحيوان معهم ليذبح  
هناك للتوسعة على أنفسهم وعلى فقراء المحل  
من غير نذر ولا تعيين فيما يظهر. وأما نذر  
جنس ما لا يهدى كالثوب والدرهم والطعام  
فإن قصد به الفقراء الملازمين للمحل أو



الخدمة وجب بعثه، وإن أراد مجرد الثواب للنبى أو الولي أو لانية له تصدق به في أي محل شاء، ولا يلزم بعث شمع، ولا زيت يوقد على القبر، وكذا لا يلزم بل يحرم نذر الذهب والفضة ونحوهما لتزيين باب أو تابوت ولي أو سقف مسجد؛ لأنه من ضياع المال فيما لا فائدة فيه دنيا وأخرى، وهو ظاهر وجاز لربه أو لوارثه الرجوع فيه؛ لأنه لم يخرج عن ملكه فيما يظهر فإن لم يعلم مالكة فحقه بيت المال (أو) نذر (مال غير) من عبده أو داره أو غيرهما (إن لم يرد) بنذره إياه (إن ملكه) فإن أراد ذلك لزمه



حين يملكه؛ لأنه تعليق (أو على نحر فلان) فلا يلزمه شيء (ولو) كان فلان (قريباً) له كولدته (إن لم يلفظ) في نذره أو تعليقه (بالهدي) فإن لفظ به كعلي هدي فلان أو نحره هدياً فعليه هدي (أو) لم (ينوه) أي الهدي فإن نواه؛ فكلفظه) (١٧١/٢).



خصوصية قبره الشريف  
ﷺ، ومشروعية توسعة  
مسجده، وإدخال بيته  
محبوبا؛ كما أجمع عليه  
أئمة التابعين في إمارة  
عمر بن عبد العزيز:

◆ لم يُبن مسجده ﷺ على قبره ولا دفن في  
مسجده ولا اتخذ قبره مسجدا؛ بل مسجده  
وقبره متصلان صورة، مفصولان حقيقة؛ كما  
كان حال بيته ومسجده في حياته ﷺ!



◆ قال صلى الله عليه وسلم: «بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة»، وقبره صلى الله عليه وسلم في بيته، لا في مسجده، وليس بيته من المسجد؛ فضلا عن القبر؛ بل محجور عليه بجدار يمنع من دخوله.



◆ أخذ عمر جزءاً من أرض المسجد حين بنى الجدار على بيته ﷺ؛ فاعتُرض عليه بأن هذا انتقاص من مساحة الروضة، فلم تصبح الحجرة الشريفة مسجداً؛ فضلاً عن القبر!

◆ لم يبن المسجد النبوي على القبر الشريف ولا أدخل القبر في المسجد؛ بل أدخل البيت الشريف إلى المسجد وهو بيته قبل أن يكون قبره ﷺ؛ فالحكم للأصل.



◆ أحاط عمر بن عبد العزيز الحجرة الشريفة بالحجارة بعد ضمها للمسجد؛ حتى أمر الخليفة المقتفي سنة ٥٤٨هـ بإحاطتها بالرخام، وظلت مصونة لا يدخلها أحد.

◆ لما كان ﷺ أكمل الرسل دعوة إلى توحيد الله في حياته، كان كذلك بعد وفاته؛ فاستجاب الله دعاءه «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد»؛ فصان الله قبره ﷺ.

◆ ظل القبر الشريف داخل بيت عائشة الذي صار جزءاً من المسجد؛ فقام عمر بن عبد العزيز بإحاطة بيت



عائشة؛ حتى لا يصل أحد إلى القبر ولا يصلي إليه  
أحد.

◆ ذكر المؤرخ المحدث ابن النجار المتوفى ٦٤٣ هـ أنه  
من سنة ٥٥٤ هـ إلى يوم تأليف كتابه لم يدخل أحد  
إلى الحجرة؛ فليس المنع محدثا، قال في الدررة الثمينة  
في أخبار المدينة: (وفي شهر ربيع الآخر من سنة أربع  
وخمسين وخمسمائة في أيام قاسم أيضا، وجد من  
الحجرة رائحة منكرة وكثر ذلك، حتى ذكروه للأمير،  
فأمرهم بالنزول إلى هناك، فنزل بيان الأسود الخصي  
أحد خدم الحجرة الشريفة، ومعه الصفي الموصللي  
متولي عمارة المسجد، ونزل معهما هارون الشاوي



الصوفي بعد أن سأل الأمير في ذلك وبذل له جملة من المال، فلما نزلوا وجدوا هرا قد هبط ومات وجاف، فأخرجوه، وكان في الحاجز بين الحجرة والمسجد، وكان نزولهم يوم السبت الحادي عشر من ربيع الآخر، ومن ذلك التاريخ إلى يومنا هذا لم ينزل أحد إلى هناك، والله أعلم (١٥٣/١).

◆ ذكر الإمام الشافعي قيام الأمراء بمكة بهدم ما بينى على القبور من البنيان، وإقرار الفقهاء لإزالة ذلك؛ اتباعا للسنة في تسويتها؛ قال في الأم: (أخبرنا إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن النبي ﷺ

رش على قبر إبراهيم ابنه، ووضع عليه حصباء» ،  
والحصباء لا تثبت إلا على قبر مسطح، وقال بعض  
الناس: يسئم القبر، ومقبرة المهاجرين، والأنصار  
عندنا مسطح قبورها، ويشخص من الأرض نحو من  
شبر، ويجعل عليها البطحاء مرة ومرة تطين، ولا  
أحسب هذا من الأمور التي ينبغي أن ينقل فيها أحد  
علينا، وقد بلغني عن القاسم بن محمد قال: رأيت قبر  
النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر مسطحة) (٣١١/١-٣١٦-٣١٧).

(أخبرنا مالك أن رسول الله ﷺ قال «قاتل الله اليهود،  
والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقى دينان  
بأرض العرب» (قال): وأكره هذا للسنة، والآثار، وأنه



كره والله تعالى أعلم أن يعظم أحد من المسلمين يعني يتخذ قبره مسجداً، ولم تؤمن في ذلك الفتنة، والضلال على من يأتي بعد فكره والله أعلم لئلا يوطأ فكره...

عن طاوس: «إن رسول الله ﷺ نهى أن تبنى القبور أو تجصص» (قال الشافعي): وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبني فيها فلم أر الفقهاء يعيبون ذلك فإن كانت القبور في الأرض يملكها الموتى في حياتهم أو ورثتهم بعدهم لم يهدم شيء أن يبني منها وإنما يهدم إن هدم ما لا يملكه أحد فهدمه لئلا يحجر على الناس موضع القبر فلا يدفن فيه أحد فيضيق ذلك بالناس).

◆ أمر الله ورسوله ﷺ باتباع خلفائه، قال تعالى:

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَبَرُونَ﴾  
 بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي  
 تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣١﴾ [التوبة]

◆ وقال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين؛

عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور»

(قال هشام بن عروة: قال عبد الله بن الزبير: لقيني ناس

ممن كان يطعن على عثمان ممن يرى رأي الخوارج،

فراجعوني في رأيهم، وحاجوني بالقرآن فوالله ما قمت

معهم ولا قعدت، فرجعت إلى الزبير منكسرا فذكرت



ذلك له، فقال: إن القرآن قد تأوله قوم على رأيهم  
وحملوه عليه، ولعمر الله إن القرآن لمعتدل مستقيم،  
وما التقصير إلا من قبلهم، ومن طعنوا عليه من الناس،  
فإنهم لا يطعنون على أبي بكر وعمر، فخذهم بستهما  
وسيرتهما، قال عبد الله: كأنما أيقظني بذلك، فلقيتهم  
فحاججتهم بستي أبي بكر وعمر، فلما أخذتهم بذلك  
قهرتهم، وضعف قولهم حتى كأنهم صبيان يمغثون

سخبهم) نسب قريش للزبير ص ١٠٣.



♦ وقد سئلت عن حكم إدخال قبر النبي ﷺ وصاحبيه

في المسجد النبوي سنة ١٤٢٤ هـ؛ فكان الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم، جاء في الحديث: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»  
 فالحديث نص في تحريم اتخاذ القبور مساجد أو بناء  
 المساجد عليها ولأحاديث النهي عن البناء على القبور  
 عامة، فلا يدخل في عموم اللفظ إلحاق قبرٍ لمسجد  
 قائم أصلاً بقصد توسعة المسجد، لا بقصد تعظيم  
 القبر واتخاذ مسجداً، فإنه يدخل في عموم المعنى في  
 الحديث المذكور، إذ القصد قطع ذرائع الشرك، فإذا  
 كان إلحاق القبر بالمسجد بقصد التوسعة لا يدخل في



عموم لفظ: «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»؛ فالواجب شرعا أن ينظر إلى القبر فإن كان قبر مشرك جاز نبشه، كما ثبت في الصحيح من أن مسجده ﷺ بني بعد نبش قبور المشركين التي كانت موجودة قبل البناء، وإن كان قبر مسلم فالواجب احترامه ونقله إلى قبر آخر وعدم تركه، إن لم تبَلْ عظامه، كما نقل جابر بن عبد الله والده من قبره إلى آخر - للحاجة - فإن كانت العظام قد بليت فإن حكم الأرض يختلف وتعود إلى أصلها من حيث الطهارة وحل البناء فيها، والصلاة عليها إذا بليت القبور تماما.



أما قبر النبي ﷺ؛ فله خصوصية ليست لغيره، فيحرم التعرض له أو نقله من مكانه؛ لما ثبت عنه أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم الشريفة، ومن ثم لا يقاس عليه غيره من القبور التي يحرم ضمها للمساجد عند توسعتها، إذ يمكن إزالتها ونقلها بخلاف قبره ﷺ، خاصة وأن قبره في حجرته وداره.

ولما كانت الحاجة ماسة لتوسعة مسجده ﷺ وتعذر نقل قبره الشريف لخصوصيته عن سائر القبور اضطر المسلمون لتجاوز حجرته وداره التي فيها قبره ﷺ وضم المساحة التي وراءها فصارت داره وحجرته في



المسجد، ولم يُتخذ قبره مسجداً؛ فلم يدخل في عموم لفظ: «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، ولا عموم معناه، وعليه يقال بأن الضم هو للحجرة لا للقبر الذي بداخلها، وهذا كما لو كان هناك مقبرة عليها سور فللمصلي أن يصلي خارجها مستقبلاً السور ولا يكون داخلياً في عموم النهي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
تَسْبِيحُكَ

# فهرس

- ٤..... مقدمة
- ٩..... الغاية من الحج وأداء مناسكه
- ١١..... على خطأ إبراهيم
- ١٨..... الحج طهرٌ وسلام
- ٢٣..... مقامات العبودية في الحج
- ٢٨..... الحج مدرسة لتحقيق التوازن الروحي والجسدي
- ٣٢..... حقيقة الاتباع: لزوم سنته ﷺ بلا غلو ولا ابتداء
- ٥٢..... محدثات في نسك الحج!
- ٥٩..... اصطفاء صحب النبي ﷺ وعدالتهم

أركان وواجبات الحج وصفة حجة النبي ﷺ	٧٣
الفصل الثاني: أحكام الدين الحنيف في زيارة المسجد والقبر النبوي الشريف	٨٧
حكم وفاء بزيارة للمسجد والقبر	١١٥
حرمة النذر للقبر	١٢٥
خصوصية قبره الشريف خصوصية قبره الشريف ﷺ،	
ومشروعية توسعة مسجده	١٢٩